

درر الحكام شرح مجلة الأحكام

@ 12 . 2 في المُمُحَالِ عَلَيْهِ - يُشْتَرَطُ فِي انْعِيقَادِ الْحَوَالَةِ
كَوْنُ المُمُحَالِ عَلَيْهِ عَاقِلًا وَبَالِغًا وَلَا يُشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ مَدِينًا
لِلْمُحِيلِ . 3 فِي المُمُحَالِ لَهُ يُشْتَرَطُ فِي انْعِيقَادِ الْحَوَالَةِ كَوْنُ
المُمُحَالِ لَهُ عَاقِلًا , وَلَا يُشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ المُمُحَالُ لَهُ بَالِغًا فِي
نَفَادِهَا ; لِأَنَّ الْحَوَالَةَ بِالنَّسَبَةِ لِلْمُحَالِ لَهُ مُتَرَاوِحَةٌ
بَيْنَ النَّفْعِ وَالضَّرَرِ . 4 فِي المُمُحَالِ بِهِ يُشْتَرَطُ فِي انْعِيقَادِ
الْحَوَالَةِ أَنْ يَكُونَ الدَّيْنُ صَحِيحًا وَمَعْلُومًا , قَاعِدَةٌ : الدَّيْنُ
السَّيِّئُ لَا تَصَحُّ الْكَفَالَةُ لَهُ لَا تَجُوزُ حَوَالَتُهَا . - * * * *